

## بيان

الوظائف والاعتادات المخصصة في ميزانية الديوان العام  
لوزارة المالية والاقتصاد عن السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣  
للراقبة العامة لتسوية الديون العقارية  
باب ١ - ماهيات وأجر ومرتبات

جنيه جنيه عدد درجة

(أ) الدرجات الدائمة

منتصف عام	١٠٥٠	١	أولى	١٠٥٠
موظف	٧٢٠	٢	خامسة	٧٢٠
"	٤٨٠	٣	سادسة	٤٨٠
مستخدم	٣٤٨	٤	سابعة	٣٤٨
"	٤١٤	٥	ثامنة	٤١٤
		١٠		٣٠١٢

(ب) الدرجات المؤقتة

نائبة مستخدم	٤٥٠
--------------	-----

(ج) الوظائف المخارجة عن هيئة العمال

قائمة فراز	٢٧٠
قائمة ساع وفراش	١٦٢
	٤٣٢
جملة باب ١	٣٨٩٤

باب ٢ - مصروفات عامة

مصاريف انتقال وبدل سفر وتقليل	٣٠٠
إيجار ومية وإنارة	٣٦٢
تلفون وتلفراف	٥٠
مصاريفات ثانية.	٢٠
جملة باب ٢	٦٣٢

باب ٣ - أعمال جديدة

مكافآت البنوك الخاصة بتسوية الديون العقارية	٨٠٠
الجملة	٥٤٢٦

## قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٥٣

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٢

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء

## قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٥٣

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ / ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣  
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،  
وتم المرسوم بقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٥٣  
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٦ "وزارة المالية والاقتصاد" فرع ٣ "مصلحة الضرائب" فصل ١ "قسم الضرائب العقارية" اعتداد إضافي قدره ٤٢٦ جنيه (خمسة الآف وأربعمائة وستة وعشرون جنيها) منه ٣٨٩٤ جنيه في باب ١ "ماهيات وأجر ومرتبات" و٧٣٢ جنيه في باب ٢ "مصاريف عامة" و٨٠٠ ج في باب ٣ "أعمال جديدة" وذلك لمراجحة الوظائف والاعتادات الخاصة بالمراقبة العامة لتسوية الديون العقارية حسب البيان المرافق .

مادة ٢ - يحذف من ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ٦ "وزارة المالية والاقتصاد" فرع ١ "الديوان العام" مبلغ ٤٢٦ جنيه (خمسة الآف وأربعمائة وستة وعشرون جنيها) منه ٣٨٩٤ جنيه في باب ١ "ماهيات وأجر ومرتبات" و٧٣٢ ج في باب ٢ "مصاريف عامة" و٨٠٠ ج في باب ٣ "أعمال جديدة" وذلك لنقل وظائف واعتادات المراقبة العامة لتسوية الديون العقارية إلى مصلحة الضرائب "قسم الضرائب العقارية" .

مادة ٣ - يلغى المرسوم بقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٥٣ الخاص بفتح اعتداد إضافي قدره ٧٧٢٨ جنيه في ميزانية مصلحة الضرائب عن السنة المالية الجارية بمقدار حذف مبلغ مسائل من ميزانية مصلحة الأموال الأميرية عن السنة نفسها .

مادة ٤ - هل وزير المالية والاقتصاد تتنفيذ هذا القانون

صدر بقرار عدد ١٢ جادى الثانية في ٢٦ فبراير ١٩٥٣

محمد عبد المنعم

باسم وصى العرش الموقت

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحليم إبراهيم العمري